علم اصول الفقه

الفصل الثالث: تعارض الحجج ١٢-٨-١٤٠٤ ٢٤

دراسات الاستاذ:
مهدي الهادوي الطهراني

أقسام التعارض

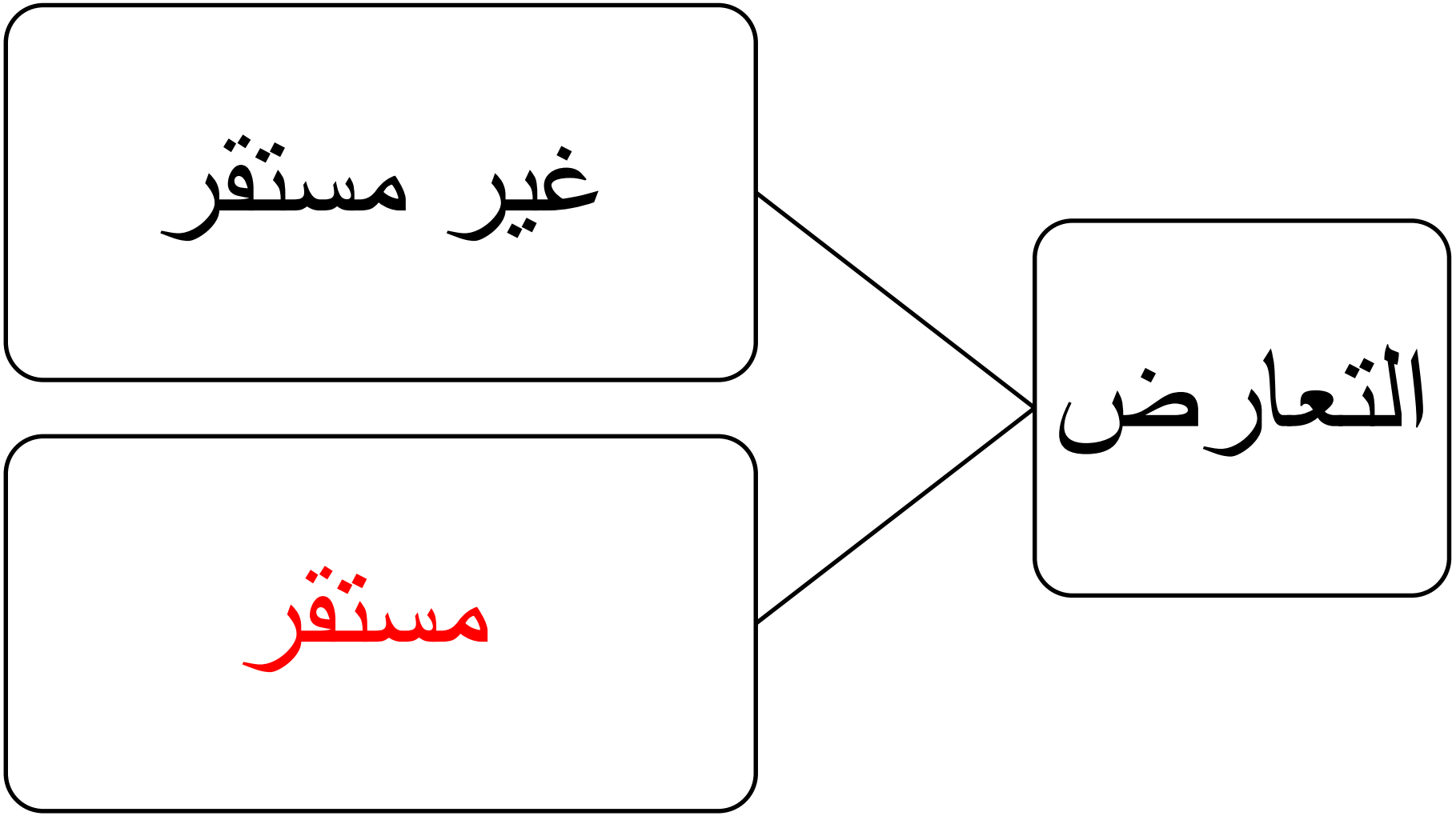

القِسم الثانى التعَارُض المُستَقِرّ

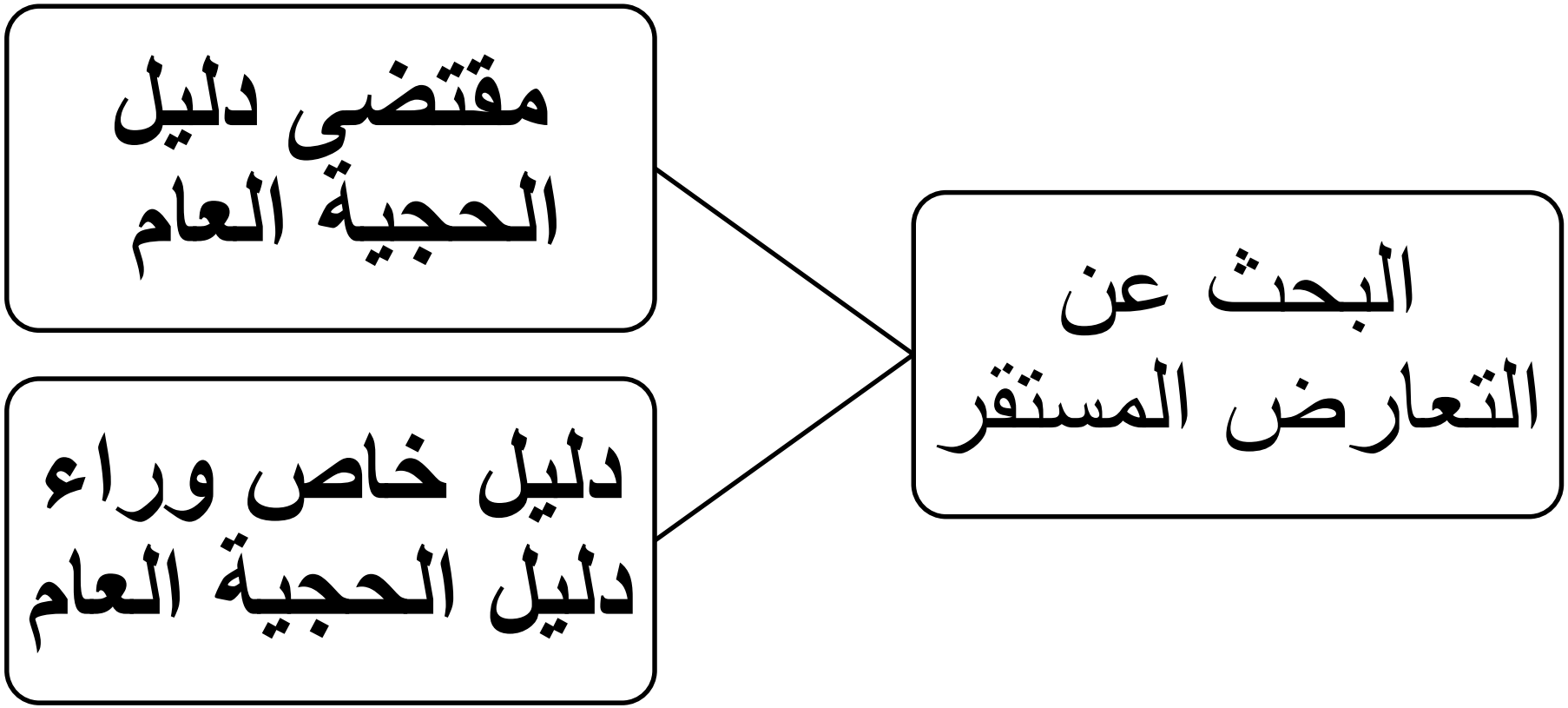

بحوث فى علم الأصول، ج٧، ص: ٢٢٠

القِسم الثانى التعَارُض المُستَقِرّ

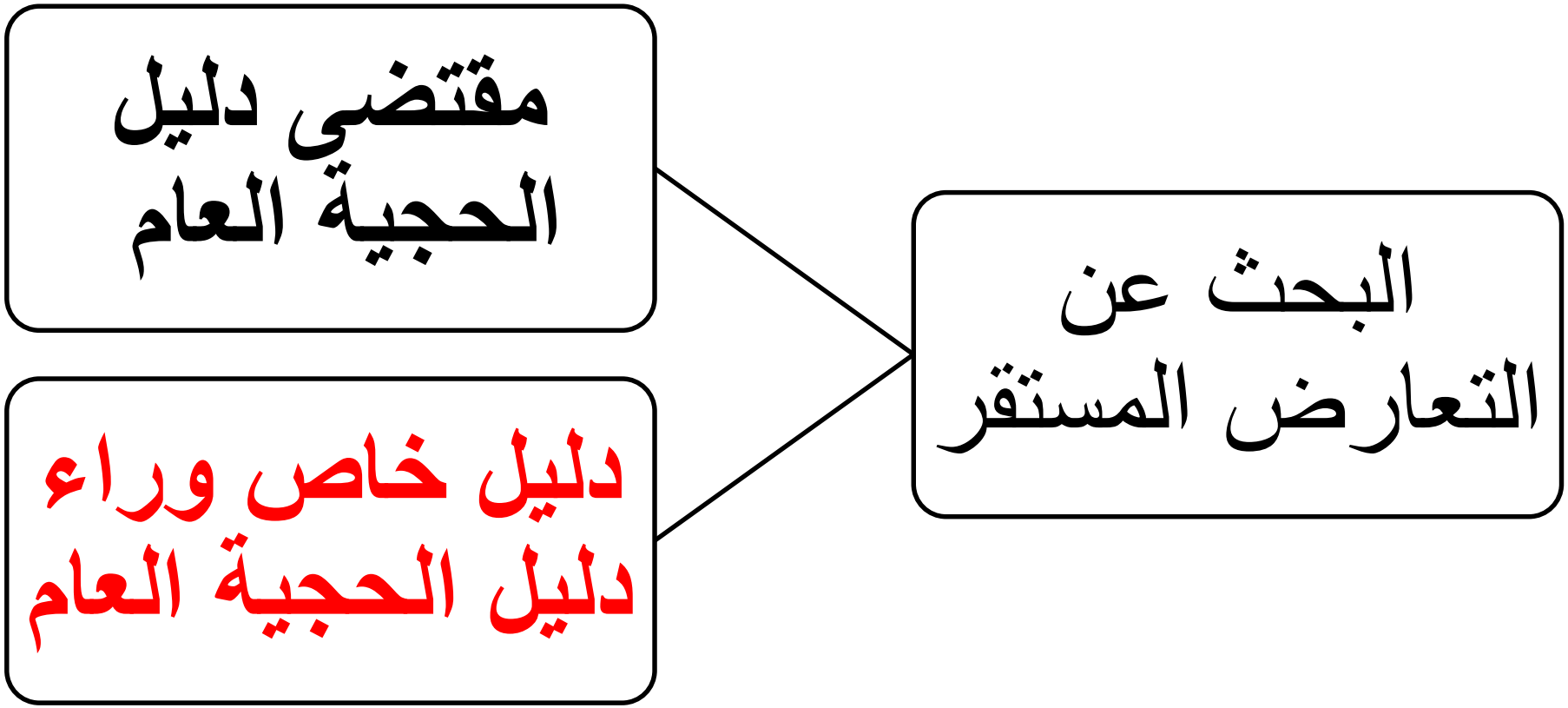

بحوث فى علم الأصول، ج٧، ص: ٢٢٠

حكم التعارض المستقر من زاوية الأخبار الخاصة

- حكم الخبرين المتعارضين من زاوية روايات الطرح
- وأمّا بلحاظ ما ورد من روايات طرح ما خالف الكتـاب فنقول:
- إنّ تلك الروايات على ثلاث طوائف:

حكم التعارض المستقر من زاوية الأخبار الخاصة

- **الطائفة الاولى**، ما تستنكر صدور ما يخالف كتاب الله، من قبيل رواية أيّوب بن الحرّ، قال: «سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول: كلّ شيء مردود إلى الكتاب والسنّة، وكلّ حديث لا يوافق كتاب الله فهو زخرف» «١».

مباحث الأصول (الحائرى) القسم٢ ج٥، ص: ٦٣٩

حكم التعارض المستقر من زاوية الأخبار الخاصة

- ٢٠٥/ ٣. عدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالد، عَنْ أَبِيه، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْد، عَنْ يَحْيَى الْحَلَبِيِّ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ الْحُرِّ، قَالَ:سَمِعْتُ أَبَا عَبْد اللّه عليه السَلام يَقُولُ: «كُلُّ شَيْءٍ مَرْدُودٌ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَكُلُّ حَدِيثٍ لَا يُوَافِقُ كِتَابَ اللّهِ، فَهُوَ زُخْرُفٌ «٥»» «٦».

الكافى (ط - دار الحديث)؛ ج١، ص: ١٧٣

حكم التعارض المستقر من زاوية الأخبار الخاصة

- (۵). فی شرح المازندرانی: «فهو زخرف، أی قول فیه تمویه وتدلیس، وکذب فیه تزویر وتزیین؛ لیزعم الناس أنّه من أحادیث النبیّ وأهل بیته علیهم السلام».
- و: «الزخرف» فی الأصل الذهب وکمال حسن شیء، ثمّ یشبّه به کلّ ممّوه مزوّر.
- راجع: الصحاح، ج ۴، ص ۱۳۶۹ (زخرف).

الکافی (ط - دار الحدیث)؛ ج۱، ص: ۱۷۳

حكم التعارض المستقر من زاوية الأخبار الخاصة

- (۶). المحاسن، ص ۲۲۰، كتاب مصابيح الظلم، ح ۱۲۸، بسنده عن أيّوب بن الحرّ. تفسير العيّاشى، ج ۱، ص ۹، ح ۴، عن أيّوب بن الحرّ الوافى، ج ۱، ص ۲۹۷، ح ۲۳۳؛ الوسائل، ج ۲۷، ص ۱۱۱، ح ۳۳۳۴۷.

الكافى (ط - دار الحديث)؛ ج۱، ص: ۱۷۳

حكم التعارض المستقر من زاوية الأخبار الخاصة

- فكلمة (زخرف) تدلّ على استنكار صدور ذلك عنهم (عليهم السلام) والمراد من عدم الموافقة هو عدم الموافقة بنحو السالبة بانتفاء المحمول، لا السالبة بانتفاء الموضوع، لوضوح ثبوت كثير من المطالب الصحيحة التى لم تذكر فى الكتاب، وهذا الحديث معتبر سنداً.

حكم التعارض المستقر من زاوية الأخبار الخاصة

- ومن قبيل رواية هشام بن الحكم وغيره عن أبى عبدالله (عليه السلام) قال: «خطب رسول الله (صلى الله عليه وآله) بمنى، فقال: أيّها الناس، ما جاءكم عنّى يوافق كتاب الله فأنا قلته، وما جاءكم يخالف كتاب الله فلم أقله» «٢».

مباحث الأصول (الحائرى) القسم٢ ج٥، ص: ٦٣٩

حكم التعارض المستقر من زاوية الأخبار الخاصة

- بعد حمل قوله: (لم أقله) على الإخبار عن عدم القول، لا التعبّد بعدمه، حتّى يدخل فى الطائفة الثالثة التى هى لا تدلّ على استنكار صدور ما خالف كتاب الله، وإنّما تدلّ على عدم حجّيته.

- وهذا الحديث ضعيف سنداً.

حكم التعارض المستقر من زاوية الأخبار الخاصة

- و لكنها غير نقية السند لورود **محمد بن إسماعيل** فيه، و هو مردد بين من ثبت توثيقه و من لم يثبت.

- و إنما جعلناها من أمثلة هذه الطائفة باعتبار أن التعبير ب (لم أقله) يفهم منه عرفاً استنكار الصدور و التحاشى عنه لا مجرد الاخبار بعدمه.

بحوث فى علم الأصول ؛ ج٧ ؛ ص٣١٦

حكم التعارض المستقر من زاوية الأخبار الخاصة

- ٢٠٧/ ٥. مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ وَغَيْرِهِ: عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «خَطَبَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله بِمِنًى، فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، مَا جَاءَكُمْ عَنِّي يُوَافِقُ كِتَابَ اللَّهِ، فَأَنَا قُلْتُهُ، وَمَا جَاءَكُمْ يُخَالِفُ كِتَابَ اللَّهِ، فَلَمْ أَقُلْهُ» «١».

الكافي (ط - دار الحديث)؛ ج١، ص: ١٧٣-١٧٤

حكم التعارض المستقر من زاوية الأخبار الخاصة

- (١). المحاسن، ص ٢٢١، كتاب مصابيح الظلم، ح ١٣٠، بسنده عن ابن أبى عمير عن الهشامين وغيرهما، قال: «خطب النبىّ صلى الله عليه و آله فقال ...». تفسير العيّاشى، ج ١، ص ٨، ح ١، عن هشام بن الحكم. راجع: المحاسن، ص ٢٢١، ح ١٣١؛ ومعانى الأخبار، ص ٣٩٠، ح ٣٠ الوافى، ج ١، ص ٢٩٧، ح ٢٣٥؛ الوسائل، ج ٢٧، ص ١١١، ح ٣٣٣٤٨.

الكافى (ط - دار الحديث)؛ ج١، ص: ١٧٣-١٧٤

محمدبن إسماعيل البندقي النيسابوري

- [١/١] رجال الطوسي /باب ذكر أسماء... /باب الميم / ٦٢٨٠٤٤٠ – ٣٠ – محمد بن إسماعيل
- [١/٢] يكنى أبا الحسن نيسابوري يدعى بندفر.

محمدبن إسماعيل البندقي النيسابوري

- عنوان معيار : محمدبن إسماعيل البندقي النيسابوري نام شاگرد : محمدبن يعقوب الكليني
- الكافي ١/٣١/[٨/١]: () محمد بن إسماعيل عن الفضل بن شاذان عن ابن أبي عمير عن جميل بن دراج عن أبان بن تغلب عن أبي عبد الله ع قال
- محمدبن إسماعيل البندقي النيسابوري قد روى ١٧٧٦ حديثاً في الكتب الأربعة و ١٧١٨ روايت منها نقلها الكليني و هذا دليل على وثاقته.

حكم التعارض المستقر من زاوية الأخبار الخاصة

- ومن قبيل رواية أيّوب بن راشد، عن أبى عبدالله (عليه السلام): «مالم يوافق من الحديث القرآن فهو زخرف». «٣»

حكم التعارض المستقر من زاوية الأخبار الخاصة

- ٢٠٦/ ٤. مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ رَاشِدٍ:عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «مَا لَمْ يُوَافِقْ مِنَ الْحَدِيثِ الْقُرْآنَ، فَهُوَ زُخْرُفٌ» «٧».
- (٧). الوافى، ج ١، ص ٢٩٧، ح ٢٣٤؛ الوسائل، ج ٢٧، ص ١١٠، ح ٣٣٣٤٥.

الكافى (ط - دار الحديث)؛ ج١، ص: ١٧٣

حكم التعارض المستقر من زاوية الأخبار الخاصة

•

---

(١) الوسائل: ج ١٨، ب ٩ من صفات القاضـى، ح ١٤، ص ٧٩ بحسب الطبعة ذات عشرين مجلّداً، وج ٢٧ ص ١١١ بحسب طبعة آل البيت.

- (٢) نفس المصدر: ح ١٥.
- (٣) نفس المصدر: ح ١٢، ص ٧٨، أو ص ١١٠ حسب اختلاف الطبعتين المشار إليهما.

حكم التعارض المستقر من زاوية الأخبار الخاصة

- و هكذا يتضح أن مفاد هذه الطائفة استنكار صدور ما لا يوافق الكتاب الكريم و السنة الشريفة عنهم.
- و يقع الحديث بعد هذا حول هذا المفاد من جهات عديدة:

حكم التعارض المستقر من زاوية الأخبار الخاصة

- الأولى – فى تحديد المراد مما لا يوافق الكتاب، فهل يراد منه المخالفة مع الكتاب بأن يكون هنالک تعرض من الكتاب و لا يوافقه الحديث، أو يعم ما إذا لم يكن الكتاب متعرضاً لذلک الموضوع أصلًا، فيكون عدم موافقة الحديث معه من باب السالبة بانتفاء الموضوع؟

بحوث فى علم الأصول ؛ ج٧ ؛ ص٣١٦

حكم التعارض المستقر من زاوية الأخبار الخاصة

- لا ينبغى الإشكال فى أن المستظهر عرفاً هو الأول، لأن جملة ما لا يوافق الكتاب و إن كانت قضية سالبة و هى منطقياً أعم من السالبة بانتفاء الموضوع و السالبة بانتفاء المحمول، إلّا أن **المتفاهم العرفى منها هو السالبة بانتفاء المحمول** بأن يكون عدم الموافقة للكتاب مع وجود دلالة كتابية،

حكم التعارض المستقر من زاوية الأخبار الخاصة

- و يؤيده: أن الحديث الثالث عبر عما يقابل موافقة الكتاب بالمخالفة، فيكون شاهداً على إرادة هذا المعنى من عدم الموافقة.

حكم التعارض المستقر من زاوية الأخبار الخاصة

- الثانية- فى أن المستفاد من هذه الطائفة هل هو نفى الصدور كجملة خبرية أو نفى الحجية؟
- و يترتب عليه، أنه على التقدير الثانى تكون هذه الطائفة كالطائفة الثالثة الآتية مقيدة لإطلاق دليل الحجية العام بما إذا لم يكن الخبر مخالفاً مع القرآن الكريم- على أبحاث و تفاصيل سوف يأتى التعرض لها-

بحوث فى علم الأصول ؛ ج٧ ؛ ص٣١٦

حكم التعارض المستقر من زاوية الأخبار الخاصة

- و على التقدير الأول يقع التعارض بين شهادة الراوى بصدور الخبر المخالف مع هذه الطائفة النافية لصدور ذلك عنهم
- و قد يطبق عليهما حينئذ قواعد التعارض من الترجيح أو التخيير،

بحوث فى علم الأصول، ج٧، ص: ٣١٧

حكم التعارض المستقر من زاوية الأخبار الخاصة

- بل قد يقال بتقديم الخبر المخالف على أساس الجمع العرفى إذ يحتمل صدوره عنهم واقعاً فيكون تخصيصاً فى عموم هذه الطائفة، فإن الجمل الخبرية كالجمل الإنشائية تقبل التخصيص فيحكم بعدم صدور ما يخالف الكتاب عنهم إلّا فى ذلك المورد.

بحوث فى علم الأصول، ج٧، ص: ٣١٧

حكم التعارض المستقر من زاوية الأخبار الخاصة

- إلّا أن هذا الكلام غير تام. و ذلک
- أولا: لأن الإخبار بصدور ما يخالف الكتاب عنهم فی مورد كلام للراوی لا المعصوم فلا يصلح لتخصيص الجملةً الخبرية من كلام المعصوم عليه السلام فإن قواعد القرينية و الجمع العرفی إنما تجری فی الكلمات الصادرة عن متكلم واحد.

بحوث فی علم الأصول، ج۷، ص: ۳۱۷

حكم التعارض المستقر من زاوية الأخبار الخاصة

- و ثانياً- إباء ألسنة هذه الطائفة عن التخصيص باعتبار ما ورد فيها من لسان الاستنكار و أن ما خالف الكتاب زخرف باطل.

بحوث فى علم الأصول، ج٧، ص: ٣١٧

حكم التعارض المستقر من زاوية الأخبار الخاصة

- و ثالثاً- أن مدلول هذه الروايات نفى صدور صرف وجود المخالف للكتاب عنهم، و أنه لا يصدر منهم ذلک و لو مرة واحدة، و ليس المقصود أنهم لا يخالفون الكتاب فى كل فرد فرد من أحاديثهم، فإن هذا لم يكن هو المحتمل أو المتوقع حصوله، فصدور حديث واحد كاف لأن يكون طرحاً لمفاد هذه الطائفة و تكذيباً لها.

بحوث فى علم الأصول، ج۷، ص: ۳۱۷

حكم التعارض المستقر من زاوية الأخبار الخاصة

- و حينئذ، إذا احتملنا صدور الحديث المخالف عنهم واقعاً وقع التنافى بين هذه الروايات و الخبر المخالف بلحاظ المروى و إن استبعدنا صدوره عنهم على تقدير صدور هذه الطائفة وقع التنافى بينهما بلحاظ الرواية، إذ يعلم إجمالًا بكذب الشهادة فى أحدهما،

بحوث فى علم الأصول، ج۷، ص: ۳۱۷

حكم التعارض المستقر من زاوية الأخبار الخاصة

- و يكون تطبيقِ أحكام التعارض المستقر من الترجيح أو التخيير مبنياً فى هذهالحالة على القول بتعميمها لموارد التعارض بملاک التكاذب فى الروايۀ أيضا، على ما سوف يأتى الحديث عنه.

بحوث فى علم الأصول، ج۷، ص: ۳۱۸

حكم التعارض المستقر من زاوية الأخبار الخاصة

- الثالثة- فيما تشمله هذه الطائفة من أقسام التعارض بين الخبر و الكتاب الكريم. فهل تشمل جميع أقسام التعارض المستقر و غير المستقر أو المراد، منها قسم خاص فقط.

بحوث فى علم الأصول، ج٧، ص: ٣١٨

حكم التعارض المستقر من زاوية الأخبار الخاصة

- و البحث عن هذه الجهة سوف نتعرض له بصورة مفصلة فيما يأتى عند التعرض لمعنى المخالفة مع الكتاب، إلّا أنه ينبغى الإشارة فى المقام إلى أنه لا يبعد أن يكون المتفاهم من هذه الطائفة بقرينة لسان التحاشى و الاستنكار عدم صدور ما يكون مخالفاً مع الكتاب منهم بمعنى عدم صدور ما يكون مستوجباً لطرح القرآن و تكذيبه لا مجرد المخالفة معه بالتخصيص أو التقييد،

بحوث فى علم الأصول، ج۷، ص: ۳۱۸

حكم التعارض المستقر من زاوية الأخبار الخاصة

- بل و لا المخالفة بنحو العموم من وجه مما لا يستلزم طرح الكتاب و قد شاع لدى المتشرعة صدوره منهم كثيراً، فإن هذا هو الّذى يناسب أن يستنكر و يتحاشى منه.

بحوث فى علم الأصول، ج۷، ص: ۳۱۸

حكم التعارض المستقر من زاوية الأخبار الخاصة

- والتحقيق: أنّ هذه الروايات إنّما تشمل روايـة تعـارض القرآن بنحو لو أخذنا بها لزم طـرح القـرآن، أو تأويلـه تأويلا غير عرفىّ،

حكم التعارض المستقر من زاوية الأخبار الخاصة

- دون رواية لو أخذنا بها لزم تنزيل القرآن من مدلوله الأوّلى العرفى إلى مدلول ثانوى عرفى، من قبيل حمل الأمر على الاستحباب، أو المطلق على المقيّد، فإنّ دلالة الأمر على الاستحباب، أو المطلق على المقيّد دلالة عرفية، إلّا أنّها ثانويّة ينسبق الذهن إليها بعد فرض رفع اليد عن الدلالة الأوّلية،

حكم التعارض المستقر من زاوية الأخبار الخاصة

- ونحن نعلم بقرآئن لا مجال هنا لذكرها أنّ القرآن إنّما نزل على طبق المداليل العرفية الأوّلية أو الثانوية، لا على طبق مداليل تأويلية، من قبيل حمل البقرة فى قوله تعالى: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً على شهوة البطن مثلا، ويكون فرض حمل القرآن على معنى من هذا القبيل مستنكراً وبعيداً عن شأن القرآن،

حكم التعارض المستقر من زاوية الأخبار الخاصة

- وبالتالى يكون صدور رواية معارضة للقرآن بنحو لو أخذ بها لزم تأويل القرآن بهذا الترتيب مستنكراً من أهل البيت (عليهم السلام).

حكم التعارض المستقر من زاوية الأخبار الخاصة

- وأمّا فرض حمل القرآن على المدلول العرفى الثانوى فليس بعيداً عن شأن القرآن، وبالتالى ليس صدور روايةٍ معارضةٍ لو أخذ بها لزم حمل القرآن على المدلول الثانوى العرفى مستنكراً من أهل البيت (عليهم السلام) سواء فرضت الرواية بلسان القرينية، كما لو كانت أخصّ من القرآن، أو بلسان التعارض كما فى العامّين من وجه، فبما أنّ هذه الطائفة تكون بلسان الاستنكار يكون هذا اللسان قرينة على عدم شمولها لروايات من هذا القبيل.

مباحث الأصول (الحائرى) القسم٢ ج٥، ص: ٦٤٠